

التعليمات الخاصة بالمهندسين

تحية طيبة وبعد ،،،

أتعهد بالالتزام بالتعليمات أدناه وأن جميع المعلومات الواردة صحيحة وفي حال وجود أي تعديل عليها سأقوم بمراجعة النقابة لتعديلها وذلك على برنامج تدريب القطاع الصناعي (لمدة ستة أشهر):

اسم المهندس	الرقم الوطني	الرقم الهندسي	رقم الحلوي
رقم الحساب البنكي (IBAN)			
اسم البنك	الفرع		

☒ مدة التدريب:

- ستة أشهر

☒ المكافأة الشهرية:

- الحد الأدنى للأجور على الأقل تدفع من الجهة المدربة.
- 100 دينار تدفع من حساب النقابة بموجب حوالة بنكية لحساب المهندس. يقتطع منها مبلغ عشرة دنانير ترصد للدورات التي يلتحق بها المهندس في مركز تدريب المهندسين على ان يستغل الرصيد خلال فترة التدريب او سنة كحد اقصى من تاريخ انتهاء فترة التدريب.

☒ الميزات:

- يمنح المهندس شهادة خبرة عملية من الجهة المدربة والنقابة وذلك بعد إتمام البرنامج التدريبي.
- يمنح المهندس المتدرب رصيد للدورات التدريبية بالتنسيق مع مركز تدريب المهندسين.

☒ تعليمات تخص المهندس:

1. أن لا يمضي على تخرجه أكثر من ثلاث سنوات.
2. أن لا يكون للزميل سجل عمل أو تدريب مفتوح لدى النقابة والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي (لا يعمل بالفعل) او عمل لفترة تزيد عن ثلاثة أشهر .
3. التعاون مع ممثل النقابة والالتزام بتعليمات البرنامج التدريبي.
4. الالتزام بدفع تكاليف التدريب في حال الانقطاع عن برنامج التدريب دون عذر تقبله النقابة، لأكثر من عشرة أيام متتالية على أن لا يتجاوز عدد أيام الانقطاع بعذر ثلاثة أسابيع.

5. تدوين الملاحظات اليومية عن سير عملية التدريب في سجل خاص بذلك، وإطلاع مشرف التدريب عليها.
6. المحافظة على أسرار وممتلكات الجهة المدربة.
7. الالتزام بالوصف الوظيفي وطبيعة المهام المناطة بالمتدرب حسب الاتفاق المعتمد من قبل اللجنة المشرفة على برنامج التدريب والجهة المدربة والموضحة في عقد التدريب.
8. يلتزم المتدرب بتسديد الاشتراكات السنوية المطلوبة منه للنقابة قبل بدء فترة التدريب أو يتم اقتطاعه لاحقاً من قيمة مساهمة النقابة.
9. يحق للمتدرب حضور الدورات التدريبية التي يعقدها مركز تدريب المهندسين في المواعيد المحددة له خلال فترة التدريب.
10. أن لا تتجاوز فترة الإجازة خلال فترة التدريب سبعة أيام.
11. في حال أخذ إجازة يتم إبلاغ المشرف وبخلاف ذلك يتم الخصم من الراتب وفي حال تكرار الغياب دون الإبلاغ يحق للجنة اتخاذ الإجراءات الرادعة التي تراها مناسبة.
12. بإمكان الزميل المباشرة بالتدرب بعد صدور قرار المجلس بالموافقة على التدريب، علماً أنه لا يتم احتساب مدة التدريب التي تسبق صدور قرار المجلس.
13. يلتزم المتدرب بتسليم النقابة كشف الدوام المعتمد من النقابة خلال الفترة من 25 - 5 من كل شهر ميلادي من خلال الموقع الإلكتروني، إضافة إلى كتاب انتهاء التدريب بعد تسليم كشف الدوام والاثبات المالي (بعد انقضاء فترة التدريب).
14. يلتزم المتدرب بالرجوع إلى المهندس المسؤول عن برنامج التدريب لدى النقابة في أي حالة لم يتم ذكرها في البنود السابقة.
15. يلتزم المتدرب بتسليم جميع الأوراق المطلوبة لاستكمال إجراءات التدريب من خلال الموقع الإلكتروني خلال شهرين من تاريخ موافقة المجلس وإلا يعتبر التدريب لاغياً.

أقر بأن جميع البيانات الواردة صحيحة وأوافق على الالتزام بجميع تعليمات برنامج التدريب وعلى ذلك أوقع.

الاسم :

.....

التاريخ :

.....

التوقيع :

.....